

بيان مشترك

دوامة العنف المسلح تستمر

بإسقاط القتلى والجرحى وبزيادة اعداد المعتقلين

ببالغ القلق و الاستنكار, تلقت المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية في ظل الاستمرار في الخيار الأمني. معلومات جديدة عن تواصل دوامة العنف المسلح في الشوارع السورية, والتي أدت الى سقوط العديد من الضحايا (قتلى وجرحى) من المواطنين السوريين المدنيين ومن الجيش والشرطة, بتاريخ 7-892011, والاسماء هي:

الضحايا القتلى من المدنيين

سرمين- ادلب:

· صالح وليد عبد الرزاق - موفق غزال (بتاريخ 792011)

سرجه - ادلب:

· عباس المشيخ (بتاريخ 792011)

حمص :

· ذوف عباس المبياع- خالد رومية - محمد طالب - حسين كاخيا - خالد عبد العزيز مراد - أحمد مصطفي عامر- راتب الفرمللي - سحر  
زوجة عمار الميوسف  
الطفل أحمد عمار الميوسف- الطفل عدي عمار الميوسف - الطفلة علا عمار الميوسف -  
جميل ابراهيم عثمان - احمد عادل راتب الجراج  
- أحمد جميل التركماني  
- ياسين زعرور - محمد فتاحي التركماني - بلال المكن - طارق المصري- عمار نعسان الميوسف -عبدالحليم جوانية -عمر زهري شتور  
--أحمد فهيم النكدلي (بتاريخ 792011)

حماة :

· حسان عبد الكريم بكور- خالد مصطفي المصطفى - بلال رمضان - حسان الحسين - مهدي الرحمون - خالد النعسان - ضرار محمد  
العلوي- ضرار الحسن (بتاريخ 792011)

دمشق:

· ميسر عبد الرحمن المشير (بتاريخ 792011)

المبو كمال:

· يوسف الدريبي (بتاريخ 792011)

الملاذقية :

· عبد الجواد سليمان (بتاريخ 792011)

المضحايا القتلى (من الجيش والشرطة)

حمص:

· المرقيب أول أحمد عبد الرحمن ياسين- المجند حبيب عباس - العامل المدني لدى وزارة الدفاع علاء محمد معلا - العامل المدني لدى وزارة الدفاع عمار كامل نصره - الشرطي راتب محمود الموسى الفرملة- يوسف - ماهر علي بدال عماد الدين خليل

مصياف- حماة:

· المرقيب ناجي عبد الحلیم يوسف- خضر على عيسى

الدرقة

· المجند سامي مصطفى العلى

درعا.

· المجند صالح حمد السراجين - المجند محمد عبد المولى المطاوع

صافيتا-طرطوس:

· سامي ميخائيل الكاشي

المجرى المدنيين :

إدلب :

· محمد صبحي طاهر - عبدالحميد عرفات صادق - محمود هرموش - عمر هرموش

درعا:

- إيهاب أبو قويدر - تميم إيهاب أبو قويدر - وائل إيهاب أبو قويدر - فادي خالد خليل

الجرحى من الجيش والشرطة

المدافعية:

· المرقيب المتطوع فاطر الأسعد- المجند رائد المخالد

حمص:

· المساعد أول طاهر إسماعيل- المجند محمد علي- الشرطي عيسى الحايك

### الاعتقالات التعسفية :

كذلك, وردت للمنظمات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية, اسماء لنشطاء سياسيين ومثقفين ومواطنين سوريين , ممن تعرضوا للاعتقال التعسفي , وهم :

### المرقة:

· المحامي عماد الدين أبو علي عضو مجلس نقابة المحامين بالمرقة- المحامي مصطفى عبد الرحمن(بتاريخ 592011)

### القامشلي:

· عبد الرحمن نذير جوي (بتاريخ 792011)

### عامودا - القامشلي:

· المدرس مصطفى عبد الحميد ملا رمضان (بتاريخ 792011)

دير الزور :

· جمال ناصر المكبيسي (بتاريخ 792011)

· محمود الجاسم - أحمد الجاسم - فياض الشيخ - الشيخ صالح - جاسم الدبش (بتاريخ 692011)

قمحانة- حماه:

· المهندس أمين سو دين - المهندس حسان عبد الرحمن- أيمن العمر - أحمد علي عبد الرحمن- رحيب علي عبدالرحمن- عمر محمد عبد الرحمن - محمد علي عبد الرحمن - محمد عمر عبد الرحمن (بتاريخ 792011)

سلمية- حماه :

· بسام مصطفى

بانياس :

· وسيم حليس- أحمد بكري - حسن محمد نمورة - احمد الشغري (بتاريخ 792011)

· مازن حسن هدلة (بتاريخ 692011)

نمر-درها:

· الأستاذ والمحاضر الجامعي يعقوب العمار (بتاريخ 792011)

انخل-درها:

· أنس عبد اللطيف العلوه (بتاريخ 792011)

الملاذقية :

· الشيخ أيمن راعي إمام جامع الرحمن وخطيب جامع الميازر - احمد بكر - محمد أبو جمعة - محمود أبو جمعة - وائل أبو جمعة - يوسف أبو جمعة - حسن ابو جمعة (بتاريخ 792011)

· أيمن المحجي (بتاريخ 692011)

مارع- ريف حلب :

· محمد أحمد المهلال - مؤيد أحمد المهلال - محمد أحمد الجمول (بتاريخ 792011)

ركن الدين- دمشق:

· بشير عصام دقوري- رفيق يوسف- سعد يوسف- كريم دقوري- زياد محمد علي حيدو - أيمن محمد علي حيدو - محمد فريد جغفكلو- مصعب فريد جغفكلو- أنس محمد جغفكلو- ابراهيم بشار- جومرد بشار- فريد محمد عباس- سعيد مارديني- خالد أحمد ديار بكرلي- محمد قصيباتي- أحمد كشكول ملي- سعدو غزاوي- عمران عجل- ياسين كجك- عبد المهادي موسى مقداد- محمد الازين- زياد عباس- أحمد الحموية- أنس حنانا- محمد ميمسة- عدنان البوشي

مضايا- ريف دمشق:

· محمد حسن عبد الوهاب- حسن عبد الوهاب(بتاريخ 792011)

المتل- ريف دمشق :

· الشيخ عبد الكريم محمد المحمد إمام جامع المضاحية بالمتل (بتاريخ 792011)

· الشيخ عبد الحلیم الهندي - رواد المبني - احمد المبني - محمود عبد اللطيف سلامه ( بتاريخ 8-26/2011) - الشيخ نوح المبني - سراج المرانيس - يوسف المرانيس

داريا-ريف دمشق:

· الناشط يحيى الشربجي - غياث مطر (بتاريخ 6/9/2011)

المعضمية-ريف دمشق:

· الشاب عبد الرحمن الشيخ (بتاريخ 7/9/2011)

زملكا-ريف دمشق:

· عاطف الشيخ

المضمير- ريف دمشق :

· المحامي سليم العلام ( تعرض للاختفاء منذ تاريخ 16/2011 ومازل مجهول المصير حتى الان)

حمورية- ريف دمشق:

· بدر الدين الحيدر

وفي سياق مماثل :

تعرضت الدكتورة سحر الطرودي زوجة المعتقل السياسي مازن عدي لمحاولة دهس منذ أكثر من شهر في قدسيا- ريف دمشق، ثم تعرضت للشتيم من قبل أحد الشبيحة

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، اذ نتقدم باحر التعازي من ذوي الضحايا-القتلى، مع التمنيات الطيبة بالشفاء

العاجل للجرحى، فإننا ندين استمرار دوامة العنف في سورية، آيا كانت مصادر هذا العنف أو أشكاله أو مبرراته الذي يعتبر انتهاكا صارخا للحق بالحياة .

كذلك فإننا ندين ونستنكر بشدة استمرار الاعتقال التعسفي بحق المواطنين السوريين، ونبدي قلقنا البالغ على مصيرهم ومنهم من تم ذكر أسمائهم في سياق البيان، كما نبدي قلقنا البالغ من معلومات تؤكد اعتقال الجرحى من المشافي ومصيرهم مازال مجهولاً، وإغلاق بعض المشافي وتعرض بعض من طواقمها للتهديد .

ونطالب الأجهزة الأمنية بالكف عن الاعتقالات التعسفية التي تجري خارج القانون واستخدام التعذيب الشديد على نطاق واسع مما أودى بحياة العديد من المعتقلين، مما يشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلها الدستور السوري لعام 1973 ولدت زامات سورية الدولية المتعلقة بحقوق الانسان، وكذلك للقانون الدولي الذي يحمي حرية التعبير. حسب ما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام 1948م في المواد(18-20-21) وكذلك ما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وخاصة ما ورد في المادتين (18) و (19) حول حماية حرية الفكر والتعبير

إن الحق في التظاهر السلمى مكفول ومُعترف به في كافة المواثيق الدولية باعتباره دلالة على احترام حقوق الإنسان في التعبير عن نفسه وأهم مظهر من مظاهر الممارسة السياسية الصحيحة. كما هو وارد في المادة (163) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذلك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (3)، و المادة (12)، ان حرية الرأي والتعبير، مصونة بالقانون الدولي العام وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتعتبر من النظام العام في القانون الدولي لحقوق الإنسان. ومن القواعد الآمرة فيه، فلا يجوز الانتقاص منها أو الحد منها، كما أنها تعتبر حقوق طبيعية تلتصق بالإنسان، ولما يجوز الاتفاق علي مخالفتها، لأنها قاعدة عامة، ويقع كل اتفاق علي ذلك منعدم وليس له أي آثار قانونية، لذلك فإن القمع العنيف للمظاهرات السلمية جرائم دولية تستوجب المساءلة والمحكمة.

وإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، نعلن تأييدنا الكامل لممارسة السوريين جميعاً حقهم في التجمع والاحتجاج السلمى والتعبير عن مطالبهم المشروعة ونرى بان هذه المطالب محقة وعادلة وعلى الحكومة السورية العمل سريعا على تنفيذها.

وإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، مازلنا نؤكد على استمرارية واحقية المطالب التي توجهنا بها الى الحكومة السورية، من اجل تحمل مسؤولياتها كاملة والعمل على:

- 1- الموقف الفوري لدوامة العنف والمقتل ونزيف الدم في الشوارع السورية، آيا كانت مصادر هذا العنف وآيا كانت أشكاله وميرراته .
- 2- اتخاذ قرار عاجل وفعال في إعادة الجيش إلى مواقعها وفك الحصار عن المدن والبلدات وتحقيق وتفعيل مبدأ حيادية الجيش أمام الخلافات السياسية الداخلية، وعودته إلى ثكناته لأداء مهمته في حماية الوطن والشعب، وضمان وحدة البلد.
- 3- كف ايدي الاجهزة الامنية عن التدخل في حياة المواطنين عبر الكف عن ملاحقة المواطنين والمثقفين والناشطين، والسماح لمنظمات حقوق الانسان بممارسة نشاطها بشكل فعلي.
- 4- تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة و محايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية، تقوم بالكشف عن المسببين للعنف والممارسين له، وعن المسؤولين عن وقوع ضحايا (قتلى وجرحى)، سواء أكانوا حكوميين أم غير حكوميين، وأحالتهم إلى القضاء ومحاسبتهم.
- 5- اتخاذ التدابير اللازمة والفعالة لضمان ممارسة حق التجمع السلمي ممارسة فعلية.
- 6- وضع جميع اماكن الاحتجاز والتوقيف لدى جميع الجهات الأمنية تحت الاشراف القضائي المباشر والتدقيق الفوري في شكاوي التعذيب التي تمارس ضد الموقوفين والمعتقلين والسماح للمحاميين بالاتصال بموكليهم في جميع مراكز التوقيف
- 7- إغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين، ومعتقلي الرأي والضمير. وجميع من تم اعتقالهم بسبب مشاركتهم بالتجمعات السلمية التي قامت في مختلف المدن السورية . ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة
- 8- الكشف الفوري عن مصير المفقودين
- 9- ضمان الحقوق والحريات الأساسية لحقوق الانسان في سورية، عبر تفعيل مرسوم الغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية .
- 10- الوقف الفوري لجميع ممارسات الاعتداء على المتظاهرين السلميين وعلى المواطنين الأبرياء، المرتكبة من قبل ما يسمى (الملجان

الشعبية) أو ما يعرف بالشبيحة)، ولاسيما ان فعل هذه العناصر، هو خارج القانون مما يقتضي إحالتهم للقضاء ومحاسبتهم، ومحاسبة جميع الداعمين لهم والممولين لأنشطتهم، باعتبارهم عناصر في منظمة تمارس العنف، وغير مرخصة قانونيا.

11- أن تكف السلطات السورية عن أسلوب المعالجات القمعية واستعمال القوة المفرطة، والذي ساهم بزيادة التدهور في الأوضاع وسوء الاحوال المعاشية وتعميق الازمات المجتمعية، ولم يساهم هذا الاسلوب القمعي بتهدئة الاجواء ولما بالعمل على ايجاد الحلول السلمية بمشاركة السوريين على اختلاف انتماءاتهم ومشاريهم، بهذه الحلول التي ستكون بمثابة الضمانات الحقيقية لصيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي آمن لجميع أبنائه بالتساوي دون اي استثناء.

دمشق في: 892011

المنظمات الموقعة:

1- منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف

2- المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية

3- اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (الراصد).

4- المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD).

5- المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.

6- لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).